

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي سِير خَمْسُ بِهَا شَدِيدٌ . وَسَيَرُ جُلَاذِيٌّ وَخِمْسُ جُلَاذِيٌّ : شَدِيدٌ .
الْجُلَاذِيٌّ : الرَّهْبَانُ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي دَوَائِنِ اللَّغَةِ وَلَعَلَّهُ
أَخَذَهُ مِنْ بَيْتِ ابْنِ مُقْبِلٍ الْآتِي ذِكْرُهُ وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ : الْجُلَاذِيُّ الرَّاهِبُ
لِكَوْنِهِ مَفْرُودًا كَالْجَلَاذِيِّ بِالضَّمِّ فِي الْكُلِّ مَجَّازٌ فِي الصَّانِعِ وَالْخَادِمِ وَالرَّاهِبِ
لِغَلْظِهِمْ تَشْبِيهًا لَهُمْ بِالْحَجَرِ أَوْ الْأَرْضِ الْغَلِيظَةِ وَجَمَعَهُ الْجَلَاذِيُّ بِالْفَتْحِ
وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

صَوْتُ النَّوَاقِيسِ فِيهِ مَا يُفَرِّطُهُ ... أَي دَرِي الْجَلَاذِيِّ جَوْنٌ مَا
يُغَمِّسُنَا أَرَادَ بِهِمُ الصُّنَّاعَ أَوْ خَدَمَ الْبَيْعَةِ وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : هِيَ
جَمْعُ جُلَاذِيَّةٍ وَهِيَ النَّقَاطَةُ الصُّلْبِيَّةُ . وَالْجُلَاذِيُّ بِالضَّمِّ وَمِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ
بِالْفَتْحِ وَبَعْضُهُمْ كَكَتَفٍ وَنَقَلَ الْأَخِيرَ السِّيَوطِيُّ عَنْ ابْنِ سَيْدِهِ فِي كِتَابِ الْحَيَوَانَ
وَلَيْسَ بِتَصْحِيفِ الْخُلَادِ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ كَمَا زَعَمَهُ بَعْضُ وَصَّوَّبَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ
بِالْوَجْهَيْنِ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ تَبَعًا لِابْنِ سَيْدِهِ وَأَغْفَلَهُ الدِّمِيرِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ قَالَ
شَيْخُنَا . قَلَّتْ : إِنْ كَانَ يُرِيدُ بِمَنْ تَبِعَهُ السِّيَوطِيُّ وَهُوَ الظَّاهِرُ فَلَأَمْرٌ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَإِنَّ
السِّيَوطِيَّ لَمْ يَغْفَلْ عَنْهُ بَلْ ذَكَرَهُ فِي دِيَوَانِ الْحَيَوَانَ فِي آخِرِ مَادَةِ خُلْدٍ وَنَقَلَ الْكَلَامَ
وَالِاخْتِلَافَ : الْفَأْرُ الْأَعْمَى مَنَاجِذٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ كَمَا قَالُوا خَلِيفَةٌ وَالْجَمْعُ
مَخَاضٌ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ وَقَالَ فِي نَجْدٍ : وَالْمَنَاجِذُ : الْفَأْرُ الْعُمِّيُّ وَاحِدُهَا جُلَاذٌ كَمَا
أَنَّ الْمَخَاضَ مِنَ الْإِبِلِ إِنَّمَا وَاحِدُهَا خَلِيفَةٌ وَرُبَّ شَيْءٍ هَكَذَا قَالَ أَبُو الثَّنَاءِ مُحَمَّدٌ
: كَذَا قَالَ : الْفَأْرُ ثُمَّ قَالَ : الْعُمِّيُّ يَذْهَبُ بِالْفَأْرِ إِلَى الْجِنْسِ . وَالْإِجْلُوٌّ إِذْ
وَالْإِجْلِيُّ إِذْ وَالْإِخْرُوٌّ إِطُّ أَيْضًا : الْمَضَاءُ وَالسُّرْعَةُ فِي السِّيَرِ قَالَ سَيْبُوهُ
: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَزِيدًا . الْإِجْلُوٌّ إِذْ : ذَهَابُ الْمَطَرِ فِي التَّهْذِيبِ :
وَاجْرَهَدٌ فِي السِّيَرِ وَاجْلُوٌّ إِذَا أَسْرَعَ وَمِنْهُ : اجْلُوٌّ ذَهَابُ الْمَطَرِ إِذَا
ذَهَبَ وَقَالَ . وَقُرِئَتْ فِي كِتَابِ بُغْيَةِ الْأَمَلِ لِأَبِي جَعْفَرِ اللَّسْبَلِيِّ مَا نَصَّه :
" بِشَيْبَةِ الْحَمْدِ أَسْقَى الْبَلَدَ تَنَاوَقَدُ عَدِمْنَا الْحَيَا وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ
الْمَطَرِ وَفِي الْمَحْكَمِ : وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ اللَّيْلِ : ذَهَابُ اللَّيْلِ :
أَلَا حَيْذَا حَيْذَا حَيْذَا ... حَيْبُ تَحَمُّلَاتُ مِنْهُ الْأَذَى .
وَيَا حَيْذَا بَرْدُ أَنْبِيَاءِهِ ... إِذَا أَطْلَمَ اللَّيْلُ وَاجْلُوٌّ ذَهَابُ الْمَطَرِ
شَيْخُنَا عَنْ الْمُبَرِّدِ فِي الْكَامِلِ لِلْمُنْتَشِرِ بْنِ وَهْبِ الْبَاهِلِيِّ :

" لا تُذَكِّرُ البَازِلُ الكَوِّمَاءُ ضَرَبَتْهُبِالمَشْرِفِ فِيَّ إِذَا مَا أَجْلَوَّ ذَ السَّفَرُ قَالَ : أَجْلَوَّ ذَ : امْتَدَّ . قَالَ : وَأَنشَدَنِي الزُّيَادِيُّ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الحِجَازِ أَحْسِبُهُ ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ : .

" أَلَا حَبَّ ذَا حَبَّ ذَا حَبَّ ذَا إِخ . ثم قال : ولم يَذَكِّرُ المصنِّفُ في معاني الاجْلَوِّ إِذِ الامتدادِ الذي ذكره المبيِّرُ ولا يَكاد يُؤْخَذُ مِنْ كَلامِهِ قلتُ : رَبِّمَّا يُؤْخَذُ الامتدادُ مِنَ الذَّهَابِ أَخْذًا بِالمَفْهُومِ مِنْ مَعْنَى المِضَاءِ بِأَدْنَى عِنَايَةٍ وَنَوَّعٍ تَأْمُلُ كَمَا لَا يُؤْخَفَى ثُمَّ رَأَيْتُ فِي اللِّسَانِ مَا نَصَّه : وَفِي حَدِيثِ رَقِيقَةَ : وَاجْلَوَّ ذَ المَطَرُ أَي امْتَدَّ وَقَوْتُ تَأْخُرُهُ وَانْقِطَاعِهِ .
ومما يستدرك عليه : الجِلْدِيُّ : الحِجَزِيُّ : صرَّحَ بِهِ ابْنُ سَيِّدِهِ وَذَكَرَهُ الصَّاحِبُ بِنِ عَبْدِادِ فِي كِتَابِ الأَحْجَارِ . وَإِنَّهُ لَيُجْلَدُ بِكُلِّ خَيْرٍ أَي يُطَانُ بِهِ وَقَدْ مَرَّ فِي الدال .

وَنَبَيْتٌ مُجْلَوَّ ذَ إِذَا لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْهُ السِّنُّ لِقِصْرِهِ فَلَسَّتَهُ الإِبِلُ .
ج ن ذ .

الجُنْدُؤُة : بالضَّمِّ : رَأْسُ الجَبَلِ المُشْرِفِ لُغَةً فِي الخُنْدُؤُةِ بالخَاءِ هَكَذَا وَجِدَ فِي بَعْضِ نُسُخِ كِتَابِ سَيَّبِيهِ .

ج ن ب ذ